

## محضر الجلسة الأولى

(اليوم الثالث)

من الدورة الاستثنائية الثانية للدورة العادية الثانية لمجلس النواب السابع عشر  
المنعقدة يوم الأحد الواقع في 24/شوال/ 1436 هجرية, الموافق 2015/8/9  
ميلادية

**استكمال قرارات اللجنة المشتركة ( القانونية والإدارية ) رقم (3) تاريخ 2015/6/20  
المتضمن مشروع قانون البلديات لسنة 2015 .**

السيد خميس عطية: شكراً سعادة الرئيس.

نحن كلجنة سوف ننصاع عندما تقرر الأغلبية في المجلس أكيد بهذا الخصوص، ولكن دعوني أوضح، أن ما تفضل به دولة الرئيس بخصوص النقابات، وكيف سنختار النقابات، مجلس الأمانة السابق كان به أحد رؤساء النقابات، وتم تعيينه من قبل مجلس الوزراء، وأنا لا أتحدث هنا عن رئيس وزراء بعينه، ولا نتحدث باللجنة عن حكومة معينة بل عن حكومات متعاقبة، الحكومات التي سوف تتوالى على إدارة الدولة، ولا كما قال دولة الرئيس أن الأحزاب لها أجندتها، فالأحزاب أجندتها هي أجندة الوطن، ومن كان له أجندة غير أجندة الوطن فإن قانون الأحزاب واضح ونحن شرعنا له ذلك، ونحن اجتهدنا أيها الإخوة وبالنهاية القرار لكم، سوف ننصاع لما صوتت عليه الأكثرية، غرفة الصناعة وأيضاً رؤساء غرفة الصناعة والتجارة كانوا ممثلين بأمانة عمان، وأما ما تحدث به الزميل عبد المنعم، أنه يريد أن يزيد خبرات في مجلس أمانة عمان، فإنني تشرفت وكنت عضواً في مجلس أمانة عمان لدورتين منتخباً، وكنت عضو مجلس الأمانة أيضاً، صحيح أن التعيينات كانت تضيف إضافات بالمجلس، ولكن لا يضير علينا في مجلس أمانة عمان إن احتجنا قضية في الأراضي أو في دائرة السير أن نقوم باستدعائه، فنحن بلد واحد، والتعاون لا بد أن يكون حاضراً سواء مجلس أمانة أو مجلس نواب مع حكومة، صحيح أنه يجب الفصل بين السلطات، ولكن التعاون موجود، أما

ما يحتاجه من خبرة مجلس أمانة عمان كنا نستطيع طلب أي شخص بصفته الوظيفية، وكان يأتي إلى مجلس الأمانة وكنا نتحدث معه، وأما انتخاب أمين عمان ممن تحدث عن أمين عمان ونسبة (75%)، فأنا مع التعيين كامل شخصياً، ولكن ما ارتأته اللجنة المشتركة والتي تشرفت برئاستها، ونتيجة الحوار الوطني الذي قمنا به أن تبقى الـ (25%) ولكن بتحديدهم، فعلاً ما تفضل به دولة الرئيس أن ما تم تعيينهم اليوم بالـ (30 أو 33%) أغلبهم بصفتهم الوظيفية، وأتفق مع الذي أورده، ولكن نحن لا نتحدث عن وزارة حالية أو رئيس حكومة حالي، هذا الحديث الذي تم عن أمانة عمان يؤكد أن الحكومة يجب أن تعمل على قانون خاص لأمانة عمان، مما يؤكد أن أمانة عمان لها خصوصية، ويؤكد أيضاً أن الاستثناءات الموجودة داخل القانون يوجب علينا كمشرعين وحكومة أن نباشر فوراً بقانون خاص لأمانة عمان، وما تحدث به الإخوة عن الأحزاب، أنهم يجب أن يأتوا بالانتخاب، أنا أقول أننا مهما شرعنا من قوانين للأحزاب فإن لم نساند الأحزاب ولم نمكن الأحزاب، فلن يكون هناك قائمة للأحزاب، ولن تكون الأحزاب المنشودة التي نريد، فنحن بهذه الإضافة أردنا أن نمكن الأحزاب، وأولاً وأخيراً القرار للأغلبية، وكلجنة سننصاع لقرار الأغلبية، وشكراً.

**السيد رئيس اللجنة:** شكراً سيدي الرئيس. أيها الإخوة أن ما قامت به اللجنة وهو اشتراط موافقة الوزير على السفر لرئيس البلدية وأعضاء البلدية خارج البلد، الهدف منه هو ضبط النفقات وترتيب الأمور فقط لا غير، ولا يوجد له أي هدف آخر غير هذا الهدف، وليس كل مجلس بحاجة أن يسافر ويرى خبرات، وليس كل مجلس يغادر البلد، وهذا هو الهدف من اشتراط الوزير بها، وما تحدث به الزملاء عن النقطة (5) إعادة صياغة، أنا أرى أنها كلها نفس المعنى، وما طلبه الزملاء يصب في نفس المعنى باستثناء ما طلبته الزميلة، والاجتهاد الذي قامت به اللجنة أو قرار الحكومة هما سيان، ولكن ارتأينا أن هذا أدق ولذلك وجب عليه التعديل، والسفر أيها الإخوة الهدف منه هو ضبط النفقات وليس هناك شيء آخر، وشكراً.

**السيد رئيس اللجنة المشتركة:** شكراً.

مع وجاهة ما تفضل به الزميل المحترم، ولكن قد يكون المؤتمر والاجتماع للمجالس المحلية والتي هي بحاجة لمن يفوضها، لأن لها صلاحيات أوردناها بالقانون وهي موجودة في القانون، قد يكون الاجتماع أو المؤتمر للمجلس المحلي وليس للمجالس البلدية، والمجلس المحلي يحتاج لمن يمثله، و يمثله الرئيس بهذه الحالة، والنقطة في مكانها.

**السيد رئيس اللجنة:** شكراً سعادة الرئيس. نريد أن نوضح لماذا اشترطنا موافقة الوزير على تعيين المدير التنفيذي، الهدف من الحصول على الموافقة برأينا كي لا تدخل الأهواء الشخصية لرئيس البلدية أو المجلس، أو الانتخابية أو غيرها من الأبعاد الشخصية في تعيين المدير التنفيذي للبلدية، ولأهمية هذا الموقع الذي يحتاج إلى كفاءة عالية وأن تكون الكفاءة والخبرة هما الأساس، لذلك اشترطت اللجنة موافقة الوزير وهي من باب الرقابة، أيضاً لأنه سيصبح من واجب الوزير أن يسأل ويتأكد من كفاءة هذا الشخص لهذا الموقع، ويوجد أنظمة وتعليمات تحكم هذا الاختصاص، وشكراً.

**السيد رئيس اللجنة:** شكراً سعادة الرئيس. زملائي المحترمين، يوجد قرارات بحاجة من المدير التنفيذي أن يدرجها على جدول الأعمال ليتخذ فيها قرارات في الجلسة، ويوجد صلاحية لرئيس المجلس البلدي أو المحلي أن يدرج على جدول الأعمال ما يراه مناسباً، فالاثنتين لا تتعارضان مع بعضهما، وشكراً.

**السيد رئيس اللجنة:** شكراً سعادة الرئيس.

أنا أريد أن أبدأ من حيث انتهى دولة رئيس الوزراء، ما تداخل به الزميل أخي أبو حسين فهو عين الصواب، لنقرأ المادة مع بعض، ما نصت عليه المادة يُسمح لدولة الرئيس أن نقرأها مع بعض، نحن نريد أن نصل لما أراده دولة الرئيس، بلا شك الرجوع عن الخطأ فضيلة، نحن الآن انتبهنا لها باللجنة بعد تنبيه الزميل، سنقرأ النص مع بعض ونريد النص أن يتطابق مع ما تفضل به دولة الرئيس، أن المجالس البلدية كاملة أن لا ينتقص من مدتها أي شيء لو حصل تأجيل أن تقعد أربع سنوات، أما إذا حصل انتخاب في إحدى المجالس البلدية أو أكثر من مجلس مجلسين ثلاث، أن يكون التأجيل محسوب للظروف التي أوردتها دولة الرئيس، فنحن مع هذا التوجه، ولكن لنقرأ النص (على الرغم من الموارد في البند (2) من هذه الفقرة، للوزير أن يؤجل الانتخاب في أي مجلس بلدي، أو مجلس محلي أو أكثر أو لجميع المجالس والمجالس المحلية..)، ونتحدث عن جميع المجالس المحلية، (..لمدة لا تزيد عن ستة أشهر إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، أو سلامة الانتخاب، على أن تُحسب مدة التأجيل من المدة القانونية)، فهو شمل جميع المجالس لم يستثنى جميع المجالس، فنحن مع ما توصل له رئيس الحكومة ومع اقتراح الزميل، سنعيد صياغتها بحيث نصل إلى الصيغة التي تحدث عنها، أو إذا كان هناك صياغة عند زميلي أبو حسين، هذا بالنسبة لهذه المادة.

أما المادة الثانية، تحدثنا كثير عن حل المجالس يا إخواني، نحن ضد حل المجالس، ولكن حديثها ليس الآن، عندما نصل المادة (30) القرار لكم، ونحن باللجنة سنحترم قراركم، وفي حال شطبتم حل المجالس، أكيد هاتين المادتين ليس لهما مكان، شكراً لكم.

**السيد رئيس اللجنة: شكراً سعادة الرئيس.**

إخواني هذه المادة من أخطر مواد القانون إذا ما استخدمت بطريقة خاطئة أو أسئ استعمالها، لذلك نحنُ اجتهدنا وقررنا في اللجنة المشتركة شطب هذه الفقرة من أجل الحفاظ على البلديات وحتى لا تقوم كل مجموعة أشخاص بتأمين العدد الكافي للمطالبة بإنشاء بلدية جديدة، نحنُ في اللجنة المشتركة وأيضاً في مجلسنا الكريم نريد الاستقلال للعمل البلدي ونريد الاستقرار في الخدمات وتقديم الخدمات ونبعد هاجس أن هذه المنطقة في البلدية على سبيل المثال تُفكر بالانفصال، لذلك تُوجَل الخدمات لها أو تهمل أو تُشجَع فكرة البلديات الكبرى من باب تطوير أداء البلديات والعمل البلدي وهنا كان قرارنا برفض فكرة إنشاء بلديات جديدة من خلال توقيع تجمع لهذا الغرض، فالهدف أن يُقدم المجلس البلدي والمجلس المحلي الذي تم استحداثه الخدمات لكل منطقة بلدية دون أي تمييز، أما الحديث أن الحكومة ديمقراطية أكثر من مجلس النواب فهذا توافقنا عليه نحنُ والحكومة لم نعمل شيء خارج النطاق.. ونحنُ ديمقراطيين وسنصاع إلى التصويت والذي تُقرره الآن سنصاع له كلجنة مشتركة، لكن نحنُ دافعنا عن وجهة نظرنا لهذا السبب نحنُ اتخذنا هذا القرار والقرار لكم وما تُريدون سنصاع اللجنة له، وشكراً.

**السيد رئيس اللجنة:**

شكراً سيدي الرئيس.

ما تفضل به معالي الوزير وما تحدث به المقرر أن نعود إلى النص الأصلي لا يوجد لدينا مشكلة فيه وإذا كانت هناك ملاحظات أن تكون على القانون الأصلي وشكراً.

**السيد رئيس اللجنة: شكراً سيدي الرئيس.**

يعني إخواني نحن لم نشطب موافقة الوزير، موافقة الوزير ما زالت موجودة، يعني هذا الكلام توافقنا به مع الوزير، رد على أحد الزملاء الذي يقول أنتكم ضغوطات، لا الوزير كان موجود وما تم باللجنة

تم بالتوافق، وموافقة الوزير على ماذا ستكون؟ ستكون على الجهة المقرضة، وكيف سينفق، وكيف الفائدة، وكيف السداد وكافة الشروط، يا سيدي موافقة الوزير على كل شيء بالقرض، موافقة الوزير ليست شكلية، يقتطع له القرض كامل وهو له القرار أن يوافق أو لا يوافق، شكراً.

**سعادة رئيس اللجنة:** شكراً سيدي الرئيس.

سأتحدث وأقول اللهم حرر القدس وحرر مقدساتنا، ولا مانع من دفع الضرائب والآن هم لا يدفعون أي ضريبة لنا، وشكراً.

**السيد خميس عطية:** شكراً سعادة الرئيس.

نريد أن نتحدث عن هذه المادة بشكلها الكامل، وقد كنت وجهت أسئلة للحكومة عن هذا الموضوع وأنت الإجابات بالآتي، اليوم إذا نريد أن نفرض قانون الـ(8%) نحن نفرضها من جديد، أطلعوا على كشف الضرائب التي تفرضها الدولة لا يوجد هناك (8%) وهذا كان به اجتهاد في مجلس الوزراء، حقيقة اليوم إذا قررنا (8%) لهم الحق مجلس الوزراء أن يفرضوا أيضاً (8%) على المشتقات النفطية ضريبة جديدة، من هنا أتى الاجتهاد، فلماذا نذهب إلى (50%)؟ كي لا يختلط الأمر ويصبح هناك ضريبة.

وجهت أيضاً سؤال في 2012، 2013، 2014، كم إجمالي التحصيل الضريبي على المشتقات النفطية؟ حضرت لي الإجابة وتراوحت ما بين (320-420) مليون، في جميع الأحوال في هذه السنة 2014 الحكومة خصصت (150) مليون للبلديات، في جميع الأحوال سنكون نحن أعلى مما خصصته الحكومة في الـ (150) مليون، وأطمئنكم حسب الإجابات الرسمية التي جاءت من الحكومة، أرجو أن أكون قد وضحت، فإذا فرضنا الـ (8%) اليوم لهم الاجتهاد ولهم الحق بأن يفرضوها (8%) جديدة على المواطنين، ونحن لا نريد فرض ضرائب جديدة على المواطنين، سؤال نيابي موجود حجم التحصيلات الضريبية التي حُصّلت على المشتقات النفطية، في جميع الأحوال البلديات ستستفيد أكثر من الرقم الذي خصص في 2014، وشكراً سعادة الرئيس.

**السيد خميس عطية:** شكراً سعادة الرئيس.

يبدو أن هناك خطأ طباعة حدث، نحن عدّلنا عليها (موافقة بعد إعادة صياغة ليصبح بالنص التالي)، وتوافقنا فيها نحن ووزير البلديات المحترم (دفع النفقات والمصاريف التي تتحملها الوزارة لقاء

القيام بتقديم خدمات ذات طابع فني للبلديات)، وأتصور هذا النص يرضي جميع الأطراف، خطأ في الطباعة.